



جامعة بنها
كلية الهندسة بشبرا
برنامج هندسة الطاقة و الطاقة المستدامة

سياسة التحفيز والمحاسبه

سياسة التحفيز:-

إن الاهتمام بدراسة تحفيز العاملين تفرضه الرغبة في تحسين أدائهم و رفع الكفاءة الإنتاجية بما يكفل تحقيق الأهداف بكفاءة و فاعلية و إقتصاد و يمكن أن نعبر عن الأداء كدالة لقدرة الفرد و معلوماته و تحفيزه و يمكن أن تصاغ هذه العلاقة في المعادلة الآتية:-

الأداء = التحفيز (القدرة + المعلومات)

و يعني ذلك أنه مع فرص توافر القدرة لدي شخص علي العمل إلي جانب توافر المعلومات لديه عن العمل فإننا لا نضمن مع ذلك أن نحصل علي أداء جيد إذ أن ذلك مرهون بالدور الذي يلعبه عامل جوهري آخر هو الحافز و العامل توافر لديه الرغبة في العمل عن طريق تحفيزه علي الأداء الجيد و الفعال و لهذا فإن علي الإدارة الحريصة علي تحقيق الأهداف أن تسعى جاهدة باتجاه وضع نظام عادل للحوافز المادية و المعنوية للعاملين.

ينتهج البرنامج سياسيه تحفيزيه لاسناد بعض المهام الاداريه غير التدريس منها اعمال الجوده، الكنترول، الارشاد الاكاديمي لاعضاء هيئة التدريس المعهود عنهم الالتزام والتواصل والعطاء مقابل مردود مادي عليهم

سياسة المحاسبة:-

إجراء يعقب المساءلة، وهي تعني محاسبة الفرد على الكيفية التي مارس بها متطلبات دوره و اتخاذ موقف من ممارسته التي من المفترض أن يقوم بها على وفق ما هو متفق عليه عن توليه متطلبات مسؤوليات دوره. ويعتبر مبدأ الثواب والعقاب من أهم المبادئ التي تقوم عليها الإدارة الناجحة و بناء عليه يتبع البرنامج سياسات للتحفيز في إطار تشجيع المجتهد و إبراز الأداء المتميز لجميع العاملين في البرنامج سعياً للوصول بالبرنامج إلى أعلى درجة من الكفاءة و الجودة و في نفس الوقت يتبع سياسات للمساءلة في إطار محاسبة المقصر و لفت نظر أصحاب الأداء الضعيف سعياً لرفع مستوى الأداء و تحقيقاً لمبدأ العدالة و الشفافية بين جميع العاملين بالبرنامج. ويعتبر قانون تنظيم الجامعات واللوائح المنظمة له مرجعية لنظم المساءلة والمحاسبة المعتمدة بالبرنامج و تنص المادة 109 من قانون تنظيم الجامعات ان تكون مساءلة جميع أعضاء هيئة التدريس أمام مجلس تأديب يُشكل من: (أ) أحد نواب رئيس الجامعة يعينه مجلس الجامعة سنوياً. رئيساً. (ب) أستاذ من كلية الحقوق يعينه مجلس الجامعة سنوياً. (ج) مستشار من مجلس

الدولة يندب سنوياً. عضوين. وفي حالة الغياب أو المانع، يحل النائب الآخر لرئيس الجامعة ثم أقدم العمداء ثم من يليه في الأقدمية منهم محل الرئيس. ومع مراعاة حكم المادة (105) في شأن التحقيق والإحالة إلى مجلس التأديب، تسري بالنسبة إلى المساءلة أمام مجلس التأديب القواعد الخاصة بالمحاكمة أمام المحاكم التأديبية المنصوص عليها في قانون مجلس الدولة.

كما يتبنى البرنامج آلية محددة وواضحة لتقييم أداء أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بهدف رفع روح التنافس بين سيادتهم للإرتقاء بالعملية التعليمية بالبرنامج.

